

Distr.: Limited
8 June 2000
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرون اللجنة المخصصة الجامعة

مشروع التقرير

المقررة: مونيكا مارتينيز (إكوادور)

استعراض وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ مجالات الاهتمام الحاسمة الإثني عشر التي يتضمنها منهاج عمل بيجين
الإجراءات والمبادرات الأخرى الواجب اتخاذها من أجل تذليل العقبات التي تعترض تنفيذ منهاج عمل بيجين
إضافة

١ - نظرت اللجنة الجامعة المخصصة في الفقرة الاستهلالية للفرع دال، وفي الفقرات ١٠٢ (ب)، و ١٢٢ (ب) مكررا ثانيا، و ١٢٥ (ح)، و ١٣٤ (ح)، و ١٣٥ (ب) مكررا، و ١٣٦ (أ)، و ١٣٦ (ج)، و ١٣٦ (د)، و ١٣٨ (هـ) مكررا من تقرير لجنة وضع المرأة بوصفها اللجنة التحضيرية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين (A/AS-23/2/Add.2 (Part IV))، في جلستها ----، المعقودة يوم ٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٠.

٢ - وفي الجلسة ذاتها، وافقت اللجنة على التعديلات التالية وأوصت الدورة الاستثنائية باعتماد هذه الفقرات بصيغتها المعدلة:

(أ) عدلت الفقرة ١٠٢ (ب) ليصبح نصها كما يلي:

”تهيئة وتعهد بيئة قانونية غير تمييزية ومراعية للاعتبارات الجنسانية بإعادة النظر في التشريعات بغية السعي إلى إلغاء الأحكام التمييزية في أقرب وقت ممكن ومن الأفضل بحلول عام ٢٠٠٥، وسد الفجوات التشريعية التي تترك المرأة والفتاة دون حماية حقوقهما ودون وسيلة انتصاف فعالة ضد التمييز القائم على اختلاف نوع الجنس؛“

(ب) الفقرة ١٠٢ (هـ) حذفت؛

(ج) في الفقرة الاستهلالية للفرع دال، حذفت جميع الأقواس المربعة والطباعة بالبنط الأسود؛

(د) الفقرة ١٢٢ (ب) مكررا ثانيا، عدلت ليصبح نصها كما يلي:

”اتخاذ تدابير فعالة أخرى لإزالة العقبات وإعمال حق الشعوب في تقرير المصير، ولا سيما الشعوب التي تعيش تحت الاحتلال الاستعماري والأجنبي اللذين ما زالا يؤثران تأثيرا معاكسا على تنميتها الاقتصادية والاجتماعية؛“

(هـ) الفقرة ١٢٥ (ح) عدلت ليصبح نصها كما يلي:

”تهيئة بيئة مواتية ووضع وتنفيذ سياسات تعزز وتحمي التمتع بجميع حقوق الإنسان المدنية، والثقافية، والاقتصادية، والسياسية، والاجتماعية بما فيها الحق في التنمية - والحريات الأساسية، كجزء من الجهود الرامية إلى تحقيق المساواة بين الجنسين، والتنمية والسلام؛“

(و) الفقرة ١٣٤ (ح) عدلت لتشمل حاشية لتفسير عبارة ”التاريخ كما تراه المرأة“ وليصبح نصها كما يلي:

”الاستفادة من تكنولوجيات المعلومات الجديدة، بما فيها الإنترنت، لتحسين المشاركة العالمية في المعلومات، والبحوث، ونقاط القوة، والدروس المستفادة من تجارب المرأة، بما في ذلك ”التاريخ كما تراه المرأة“^(١) فيما يتعلق بتحقيق المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام، ودراسة الأدوار الأخرى التي يمكن أن تؤديها هذه التكنولوجيات نحو تحقيق هذه الغاية؛“

(ز) الفقرة ١٣٥ (ب) مكررا، عدلت ليصبح نصها كما يلي:

(١) ستضاف حاشية تفسر عبارة ”التاريخ كما تراه المرأة“.

”تسهيل نقل التكنولوجيا الملائمة، ولا سيما التكنولوجيا الجديدة والعصرية، إلى البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وتشجيع الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لإلغاء القيود على عمليات النقل هذه كوسيلة فعالة لإكمال الجهود الوطنية الرامية إلى زيادة التعجيل ببلوغ الغابات المتمثلة في تحقيق المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام؛“

(ح) الفقرة ١٣٦ (أ) عدلت ليصبح نصها كما يلي:

”هيئة وتعزيز بيئة مواتية، وفقا للقوانين الوطنية، لدعم قدرة المنظمات غير الحكومية النسائية على حشد الموارد لكفالة استدامة أنشطتها الإنمائية؛“

(ط) الفقرة ١٣٦ (ج) استعيض عنها بالنص التالي:

”تشجيع إقامة وتعزيز شراكات بين أصحاب مصلحة متعددين تتعاون على جميع الصعد فيما بين المنظمات الدولية والمنظمات الحكومية الدولية، مع الجهات الفاعلة ذات الصلة في المجتمع المدني، بما فيها المنظمات غير الحكومية، والقطاع الخاص، والنقابات العمالية، والمنظمات النسائية وغيرها من المنظمات غير الحكومية ومنظومات الاتصالات ووسائل الإعلام دعما لغايات المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة؛“

(ي) الفقرة ١٣٦ (د) استعيض عنها بالنص التالي:

”تشجيع الشراكات والتعاون فيما بين الحكومات والمنظمات الدولية، ولا سيما المؤسسات المالية الدولية، والمنظمات المتعددة الأطراف، ومؤسسات القطاع الخاص، والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، ولا سيما النسائية منها والمنظمات العاملة في المجتمعات المحلية لدعم مبادرات القضاء على الفقر التي تركز على النساء والفتيات؛“

(ك) الفقرة ١٣٨ (هـ) عدلت ليصبح نصها كما يلي:

”اتخاذ تدابير فعالة وعاجلة لتعبئة الرأي العام الدولي والوطني بشأن آثار الأبعاد المختلفة لمشاكل المخدرات العالمية على النساء والفتيات وضمان توفير الموارد الملائمة لتحقيق هذه الغاية.“